

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال ابنُ دُرَيْدٍ : الوَفُضَةُ : خَرِيطَةٌ يَحْمِلُهَا الرَّاعِي لِزَادِهِ وَأَدَاتِهِ يَحْمِلُهَا فِيهَا فِي الصَّحاحِ : الوَفُضَةُ : شَيْءٌ مِثْلُ الْجَعْبَةِ مِنْ أَدَمٍ لَيْسَ فِيهَا خَشَبٌ . قَالَ الصَّاعِقَانِيُّ : تَشْبِيهًا . ج : وَفَاضُ زَادٍ فِي الْأَسَاسِ : وَفَضَات وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيٍّ لِلشَّافِعِيِّ قَالَ الصَّاعِقَانِيُّ : يَذْكُرُ تَأْبِطَ شَرًّا وَأَنْشَدَهُ حَيْثُ جَعَلَهُ أُمُّ عِيَالٍ : .

لَهَا وَفُضَةُ فِيهَا ثَلَاثُونَ سَيِّدًا ... إِذَا آنَسَتْ أُولَى الْعَدِيِّ أَقْشَعَرَّتِ الوَفُضَةُ : الْجَعْبَةُ وَالسَّيِّدُ حَفٌّ : النَّصْلُ الْمَذْلَقُ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : الوَفُضَةُ : الذُّفْرَةُ بَيْنَ الشَّارِبَيْنِ تَحْتَ الْأَنْفِ مِنَ الرَّجُلِ . وَيُقَالُ : لَقَيْتُهُ عَلَى أَوْفَاضٍ وَعَلَى أَوْفَارٍ أَيْ عَجَلَةٍ الْوَاحِدُ وَفُضُ بِالْفَتْحِ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَيُحَرِّكُ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ يُقَالُ : جَاءَ عَلَى وَفُضٍ وَعَلَى وَفَضٍ وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِرُؤُوبَةٍ : .

" يُمَسِّي بِنَا الْجِدِّ عَلَى أَوْفَاضٍ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ يَدٍ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " أَنْزَلَهُ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَنْ تَوْضَعَ فِي الْأَوْفَاضِ : " هُوَ الْفِرْقُ مِنْ النَّاسِ وَالْأَخْلَاطُ وَمِثْلُهُ قَوْلُ أَبِي عَمْرٍو قَالَ : مِنْ وَفَضَاتِ الْإِبِلِ إِذَا تَفَرَّقَتْ أَوِ الْجَمَاعَةُ مِنْ قِبَائِلَ شَتَّى كَأَصْحَابِ الصُّفَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ أَوِ الْجَمَاعَةُ الَّذِينَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَفُضَةُ لَطَاعِمُهُ وَهِيَ مِثْلُ الْكِنَانَةِ الصَّغِيرَةِ يُلَاقِي فِيهَا طَعَامَهُ وَهَذَا قَوْلُ الْفَرَّاءِ وَأَنْكَرَهُ أَبُو عَبْدِ يَدٍ وَقِيلَ : هُوَ الْفُقَرَاءُ الصَّعَافُ الَّذِينَ لَا دِفَاعَ بِهِمْ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " فَأَقْتَرَ أَبَوَاهُ حَتَّى جَلَسَا مَعَ الْأَوْفَاضِ " . قَالَ أَبُو عَبْدِ يَدٍ : وَهَذَا كُلُّهُ عِنْدَنَا وَاحِدٌ ؛ لِأَنَّهُ أَهْلُ الصُّفَّةِ إِنْ مَا كَانُوا أَخْلَاطًا مِنْ قِبَائِلَ شَتَّى . قُلْتُ : وَأَهْلُ الصُّفَّةِ ثَلَاثَةٌ وَتِسْعُونَ رَجُلًا جَمَعَتْهُمْ فِي كُرَّاسَةٍ لَطِيفَةٍ عَلَى حَرَفِ الْمُعْجَمِ . وَالْأَوْفَاضُ أَيْضًا : جَمْعُ وَفَضٍ مُحَرَّرَكَةٍ لِلَّذِي يُقْطَعُ عَلَيْهِ اللَّحْمُ وَكَذَلِكَ الْأَوْضَامُ جَمْعُ وَضَمٍ نَقَلَهُ أَبُو عَمْرٍو . وَقَالَ الطَّرِمَّاحُ : .

كَمْ عَدُوٍّ لَنَا قُرَاسِيَّةِ الْعِ ... زُ تَرَكَنَا لِحَمَاءٍ عَلَى أَوْفَاضٍ وَقَالَ كُرَاع : الْوَفَضُ : وَضَمُ اللَّحْمِ طَائِيَّةٌ . وَالْوَفَاضُ كَكِتَابٍ : الْجِلْدَةُ تَوْضَعُ تَحْتَ الرَّحَى قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ وَقَايَةُ ثِيغَالِ الرَّحَى

والجَمْعُ وَفُضُّ قَالَ الطَّيْرِمَّاحُ : .

قَدَّ تَجَاوَزَتْهَا بِهِضَاءَ كَالْجِنِّ ... ةِ يُخْفُونَ بَعْضَ قَرْعِ الْوِ فَاضِ
وَالْوِ فَاضُ أَيْضًا : الْمَكَانُ الَّذِي يُمْسِكُ الْمَاءَ رَوَاهُ ثَعْلَبٌ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ
قَالَ : وَكَذَلِكَ الْمَسْكُ وَالْمَسَاكُ فَإِذَا لَمْ يُمْسِكْ فَهُوَ مَسْهَبٌ . وَأَوْ فَضَّ الْإِبِلَ
: فَرَّ قَهَا قَالَ اللَّيْثُ : الْإِبِلُ تَفِضُ وَفُضًا وَتَسْتَوْفِضُ وَأَوْ فَضَهَا صَاحِبُهَا
. وَقَالَ أَبُو تُرَابٍ : سَمِعْتُ خَلِيفَةَ الْحُصَيْنِيِّ يَقُولُ : أَوْضَفَتِ النَّاقَةُ
وَأَوْضَفَتْهَا فَوْضَفَت : خَبَّتْ . وَأَوْضَفَتْهَا فَوْضَفَت : تَفَرَّقَتْ . وَأَوْضَفَ
لَهُ : وَأَوْضَمَ إِذَا بَسَطَ لَهُ بِسَاطًا يَتَّقِي بِهِ الْأَرْضَ . وَيُقَالُ اسْتَوْضَفَهُ
إِذَا طَرَدَهُ عَنْ أَرْضِهِ . وَاسْتَوْضَفَهُ : اسْتَعْجَلَهُ . وَاسْتَوْضَفَتِ الْإِبِلُ
إِذَا تَفَرَّقَتْ فِي رَعْيِهَا وَهُوَ مُطَاوِعٌ وَأَوْضَفَتْهَا . وَاسْتَوْضَفَ فُلَانًا :
غَرَّ بِهِ وَنَفَاهُ وَمِنْهُ حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ : " مَنْ زَنَا مِنْ بَيْكُرٍ فَاصْطَفَعُوهُ
كَذَا وَاسْتَوْضَفُوهُ عَامًا " أَيْ اضْرَبُوهُ وَاطْرُدُوهُ عَنْ أَرْضِهِ وَغَرَّ بِهِ وَانْفَوْهُ
وَأَصْلُهُ مِنْ قَوْلِكَ : اسْتَوْضَفَتِ الْإِبِلُ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : أَوْضَفَهُ :
طَرَدَهُ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ : مَالِي أَرَاكَ مُسْتَوْضَفًا أَيْ مَذْعُورًا . وَقَالَ
ذُو الرِّمَّةِ يَصِفُ ثُورًا وَحَشِيًّا : .

طاوي الحشا قَمَّصَرَتْ عَنْهُ مُحَرَّرَجَةٌ ... مُسْتَوْضَفٌ مِنْ بَنَاتِ الْقَفْرِ

مَشْهُومٌ